١٥٠ ـ حدَّثنا عليٌّ قال: حدَّثنا مُعْتَمِرٌ قال: قرأتُ على الفُضَيل، عن أبي حُرَيز: أن الحسن حدثه بواسِط: أنَّ صَعْصَعَةَ بنَ مُعاويةَ حدَّثه: أنَّه لقيَ أبا ذَرّ متوشِّحاً قِرْبَةً، قال: ما لكَ من الولد يا أبا ذَرٍّ؟ قال: ألاَ أحدِّثُكَ؟ قلتُ: بلى. قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ مسلمٍ يموتُ له ثلاثةٌ مِنَ الوَلدِ لم يبلغُوا الحِنْثَ، إلّا أدْخلهُ اللَّهُ الجنَّةَ بفضلِ رحمتِهِ إيَّاهُمْ، وَمَا مِن رَجُلٍ أعتقَ مُسلماً إلّا جعلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ كُلَّ عُضوٍ منهُ فكاكَهُ لكل عضوٍ منهُ»[(١)].

١٥١ ـ حدَّثنا عبدُ الله بنُ أبي الأسود قال: حدَّثنا زكريا بن عُمارةَ الأنصاريّ قال: حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ صُهَيبٍ، عن أنسِ بنِ مالك، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ ماتَ له ثلاثةٌ لم يبلغُوا الحِنْثَ أدخَلَهُ اللَّهُ وإيَّاهُمْ ـ بفضلِ رحمتِهِ ـ الجنَّةَ»[(٢)].

٨١ ـ باب مَنْ مات له سِقْط

١٥٢ ـ حدَّثنا إسحاقُ بنُ يزيد قال: حدَّثنا صَدَقَةُ بنُ خالد قال: حدَّثني يزيد بن أبي مريم، عن أمّهِ، عن سَهل بن الحَنْظَلِيَّة ـ وكان لا يولَدُ لهُ ـ فقال: «لأنْ يُولَدُ لي في الإسلام ولدٌ سِقْطٌ[(٣)] فأحتَسِبُهُ أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ يكونَ لِيَ الدّنيا جميعاً وما فيها». وكَان ابنُ الحَنْظَلِيَّة ممَّنْ بايعَ تحتَ الشجرة[(٤)].

١٥٣ ـ حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلام قال: أخبرنا أبو معاوية قال: حدَّثنا

---

(١) أخرجه النسائي (٢٠٠٢)، وصححه الألباني في تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٨)، والنسائي (١٨٧٣)، وابن ماجه (١٦٠٥).

(٣) السقْط: بتثليث السين: الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه، وهو ـ أيضاً ما تمَّ ونُفِخَ فيه روحهُ أن يعيش ا. هـ النهاية والقاموس (سقط).

(٤) ذكره الحافظ المزي في تهذيبه (١٢/ ١٨٣) ضعفه الشيخ الألباني في تخريجه قائلاً: فيه يزيد بن أبي مريم وأمه: مجهولان وفي الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد في سنده والطبراني عن معاذ بن جبل: «... والذي نفسي بيده إن السقط ليجرُّ أُمَّه بسَدَره إلى الجنة إذا احتسبته» . ا. هـ الدر المنثور (١/ ٣٨٣). قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣ ـ ٥٧): إسناد أحمد حسن، أو قريب من الحسن. ا. هـ.

الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سُوَيد، عن عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أحبُّ إليهِ مِنْ مالِهِ؟». قالُوا: يا رسُول اللَّهِ ما منّا أحدٌ إلّا مالُهُ أحبُّ إليهِ منْ مالِ وارِثِهِ! فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اعلَمُوا أنَّهُ ليس منكم أحدٌ إلّا مالُ وارثِهِ أحبُّ إليهِ منْ مالِهِ، مالُكَ ما قدَّمْتَ، ومالُ وارِثِكَ ما أخَّرْتَ[١]».

١٥٤ ـ قال: وقالَ رسولُ الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكُمُ الرَّقُوبَ؟». قالوا: الرَّقُوب الذي لا يُولَدُ له. قال: «لا؛ ولكنَّ الرَّقُوبَ: الذي لم يُقَدِّم مِنْ وَلَدِهِ شيئاً»[٢].

١٥٥ ـ قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكم الصُّرَعَة؟». قالوا: هو الَّذي لا تصْرَعُهُ الرجالُ. فقالَ: «لا؛ ولكنَّ الصُّرَعَةَ الذي يملِكُ نفسَهُ عندَ الغَضَبِ»[٣].

٨٢ ـ باب حُسن المِلْكة[٤]

١٥٦ ـ حدَّثنا حَفْصُ بنُ عمر قال: حدَّثنا عمرُ بن الفَضل قال: حدَّثنا نُعَيمُ بنُ يزيد قال: حدَّثنا علي بنُ أبي طالب ـ صلوات الله عليه ـ: أن النبيَّ ﷺ لما ثَقُلَ قال: «يا عليُّ ائتني بطبَقٍ[٥] أكتبْ فيه ما لا تَضِلُّ أُمَّتِي بعدي». فخشيتُ أن يسبقني. فقلتُ: إنِّي لأحفظ من ذراعي الصحيفة ـ وكان رأسه بين ذِرَاعِي وعضدي[٦] ـ فجعل يُوصِي بالصَّلاةِ والزكاةِ وما ملكت

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٢) مختصراً، وبلفظه النسائي (٣٦١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩)، وأحمد (١/ ٣٨٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٦٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٩/ ٠٦).
الرقوب في كلام العرب: الذي لا يعيش له ولد اهـ. «عون المعبود» (١٠/ ٢٥٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩) هو والذي قبله في حديث واحد.

(٤) المِلْكَة: حسن الصنع إلى مماليكه اهـ. الجيلاني (١/ ٢٤١).

(٥) طبق: كتف يكتب عليه. اهـ. نفسه.

(٦) قال الجيلاني (١/ ٢٤٣): أخشى أن هذا من تخليط النسّاخ، وأنه كان في الأصل =